بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد .

فتوقفنا بالأمس بعد أن انتهينا من الكلام عن كتاب " المنتقى " لابن الجارود عليه رحمة الله .

ونستأنف الآن بعضًا من مصادر الكتب التي اشترطت الصحة باختصار بالغ ؛ لأننا نريد أن ندخل إلى سنن أبي داود والكلام عن منهجه فيها ، فنقول :

إن من الكتب التي اشترطت الصحة كتاب :

1- كتاب " السنن الصغرى " للنسائي ؛ كتاب " المُجْتَبَى من السنن " الذي هو السنن الصغرى

للنسائي ، فمنها الإمام النسائي قد صرح بأنه لا يخرج في هذا الكتاب - وهو السنن الصغرى – إلا الأحاديث الصحيحة ، إلا ما بَيَّن علته فيه ، فإنه اشترط أنه إذا لم يبين علة الحديث فإنَّ الحديث عنده يكون صحيحًا ، وأنبه إلى أن الصحيح عند أكثر العلماء يندرج فيه الحسن ، حتى الحسن يندرج في الصحيح ، فالمقصود أن هذا الكتاب لا تنزل أحاديثه عن مرتبة الحسن باصطلاح المتأخرين ، إلا في الأحاديث التي يبين علتها ، وقد يبين علتها صراحة ؛ بأن يضعف رجلًا في إسناد الحديث ، أو يحكم عليه بالانقطاع أو ما شابه ذلك ، أو يبين العلة بطريقة غير صريحة ؛ كأن يدرج الحديث موصولًا من جهة ومرسلًا من جهة أو ما شابه ذلك ، فهذا أيضًا فيه بيان لعلة الحديث ، وكل طريقة ذكرناها عند البخاري أو عند مسلم أو عند ابن خزيمة في بيان علة الحديث بطريقة صريحة قد يتبعها الإمام النسائي في إعلامه غير الصريح للأحاديث .

إذًا كتاب النسائي الذي هو " السنن الصغرى " يعتبر من كتب الصحاح ، ولذلك أطلق عليه غير واحد من أهل العلم بأنه الصحيح ، يقول فيه صحيح النسائي ، منهم : الخطيب البغدادي ، والْخَلِيلِي ، وابن عدي ، وغير واحد من أهل العلم ؛ يطلقون على سنن النسائي " الصحيح " .

وبالمناسبة : فإنه قد كان لي كلام عن منهج النسائي وابن ماجه في دورة سابقة من خمسة سنوات أو نحوها حول سنن النسائي وابن ماجه ، ولذلك لعلنا نُرفق بأشرطة هذه الدورة تلك الأشرطة

السابقة حتى يصير عند السامع لهذه الأشرطة منهج أصحاب الكتب الستة جميعًا ؛ لأننا نرجو أن نتكلم اليوم عن أبي داود وغدًا عن الترمذي ، فيصبح تكلمنا عن البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في الأشرطة السابقة ، إضافة إلى بقية كتب الصحاح التي ذكرناها ، فيصير كتب الصحاح مع بقية كتب السنن المشهورة كلها مجموعة في مكان واحد ، ولذلك فلم نتكلم طبعًا ولم نجد فرصة أصلًا للكلام على سنن النسائي وابن ماجه ، وقد اكتفينا بما ذكرناه في الأشرطة السابقة بدلًا من أن نعيد الكلام مرة أخرى ما دام أنه مسجلة ومتداولة بحمد الله تعالى .
هذا بالنسبة لكتاب " المجتبى " ، وبالنسبة لمنهجه والكلام عنه بالتفصيل ستجدونه إن شاء الله في الأشرطة إذا أحب أحدكم أن يتوسع في هذا الأمر .
2- من الكتب أيضًا التي اشترط أصحابها الصحة في أصول أحاديث كتاب : " تهذيب الآثار " لمحمد ابن جرير الطبري ، المتوفى سنة عشر وثلاثمائة ، صاحب كتاب " التفسير " وأيضًا : " التاريخ " ؛ كتابه " التاريخ " يعتبر أصل كتب التاريخ كلها ، وكتابه في التفسير يعتبر أيضًا أصل كتب التفسير كلها .
لهذا الإمام كتابٌ اسمه : " تهذيب الآثار" وهو كتاب ضخم كان ينوي مؤلفه وهو ابن جرير الطبري أن يجعله ديوانًا من دواوين الإسلام العظمى ، لكنه توفي قبل أن يُتِمَّه ، وللأسف الشديد أيضًا القدرُ الذي ألفه فُقِد كثير منه ، ولم يبق منه إلا قطع متفرقة ، فبقي منه جزء من مسند عمر بن الخطاب ، وجزء من مسند علي بن أبي طالب ، وجزء من مسند بقية العشرة ، وجزء من مسند بن عباس رضي الله عنهما .
وهذا الكتاب كما لاحظتم مرتب على المسانيد ، رتب أحاديث هذا الكتاب على المسانيد ، وطريقته حتى يتبين الشرط أنه يورد الحديث الذي من رواية عمر بن الخطاب ، والذي يشترط فيه الصحة يورده أولًا ، ثم يتكلم عن إسناده ، ثم يورد متابعات هذا الحديث وشواهد أو الأحاديث التي تعارضه ، ثم يتكلم عن فقه الحديث ويتوسع في الكلام عن فقه الحديث ، ثم يختم بالكلام عن لغة الحديث وما في الآثار والأحاديث التي ساقها سابقًا من غريب الألفاظ ، وغريب التراكيب فيشرحها شرحًا لغويًّا بديعًا جدًّا ، فهو كتاب حديثٍ وفقهٍ ولغة ، ولذلك كان ينوي بالفعل أنه لو أتمه

سيكون مصدرًا مهمًّا من مصادر كتب الإسلام عمومًا ، شاملة لأهم علوم الإسلام ؛ الحديث والفقه واللغة ، فيشترط في الحديث الذي يورده في أول الباب الصحة ، ولذلك يتعقب كل حديث يورده فيقول : هذا إسناد صحيح .
ولهذا الإمام منهج غريب في هذا الكتاب ؛ حيث إنه بعد أن يصحح هذا الإسناد ؛ إسناد هذا الحديث يقول : وكان ينبغي أن يكون هذا الحديث عند غيرنا غير صحيح ، أو غير مقبول ، ثم يذكر عللًا يرتبها (1 ، 2 ، 3 ، 4 ، ..) يقول : لعل غيرنا لو نظر في هذه العلل لرد هذا الحديث ، ثم يسكت عن الرد عنها صراحة ويبتدئ مباشرة بذكر متابعات أو شواهد أو ما شابه ذلك ، فهذا التصرف من ابن جرير الطبري جعل كثيرًا من الناس يستبهم أو يستغلق عليه مقصوده منه ؛ لأنه يذكر عللًا بعضها قد تبدو أنها عللًا حقيقية ، فكيف صحح الحديث مع كونها عللًا حقيقية ؟!
الذي يظهر – والله أعلم – أنه يقصد بذكره لهذه العلل التي يسوقها بعد الحديث أنها علل يمكن لغيره في هذا الحديث أن يُعِلَّ بها الحديث ، ولا نقصد بذلك أن منهجه في التصحيح يخالف منهج من كانوا يُعل بهذه الطرائق التي يذكرها ، بل يبين أن كل حديث يمكن أن تختلف فيه وجهات النظر ، فالخلاف في هذه المسألة يعتبر – حسب ما يذكر ابن جرير – خلافًا جزئيًّا وليس خلافًا منهجيًّا ، يعني قد يورد مثلًا حديث ويقول : هذا الحديث تفرد به فلان وينبغي أن يُتَتَبَّت فيما تفرد به .
تصحيحه للحديث يدل على أنه درس هذا الحديث ودرس هذا التفرد ، فوجد أن هذا الراوي يحتمل هذا التفرد ، أو ربما يرى أن هذا الراوي لم يتفرد ولذلك يصحح الحديث ، لكن لم يورد علة يمكن أن تكون عند غيره ممن لم يوافقه في وجهة النظر حول هذا التفرد أنها قد تكون سببًا للضعف .
ويدل على ذلك - أن هذا مقصوده – أنه قد يورد عللًا حقيقية حتى عند ابن جرير نفسه يعتبرها عللًا حقيقية ، ثم لا يلتفت إليها ، مما يدل على أنه قصد أن هذه العلة غير قادحة في هذا الحديث بالذات ، وإن كانت قد تقدح في غيره من الأحاديث ، نعم لابن جرير آراء ربما خالفت بعض آراء المحدثين ، كاحتجاجه بالحديث المرسل مثلًا فإنه قد صرح بذلك ، وهو بذلك يميل إلى الفقهاء ، وخاصة فقهاء أهل الرأي الذين لهم موقف معين من الحديث المرسل ويحتجون

به ؛ هذا صحيح ، لكن في بقية المسائل هو جارٍ في ذلك على منهج المحدثين ، والكلام في هذا الموضوع طويل جدًّا ، لكن أحببت فقط الإلماح إليه .
المقصود أن " تهذيب الآثار " لابن جرير الطبري أحد الكتب التي اشترطت في أصول أحاديث كتابه أن تكون صحيحه .
3- الكتاب الآخر : بيان مشكل أحاديث رسول الله واستخراج ما فيها من الأحكام ونفي التضاد عنها وهو الكتاب الشهير بـ" شرح مشكل الآثار " لأبي جعفر الطحاوي .
اشترط الطحاوي في مقدمة كتابه ألا يورد حديثًا في هذا الكتاب إلا أن يكون حديثًا مقبولًا ؛ هكذا اشترط ، أن يكون كل الأحاديث التي يورده مقبولة ، لكن من خلال النظر في كتابه عرفنا مقصوده من تلك العبارة التي ذكرها في مقدمة كتابه ، وهي أنه يشترط القبول بقيدين :
القيد الأول : أن يكون الحديث الذي يشترط فيه القبول هو الحديث الذي يورده في أصل الباب لبيان أن هناك حديث آخر يعارضه ؛ لأن طريقة هذا الكتاب أنه يورد أحاديث مشكلة ، ومشكل الحديث : هو الحديث الذي وقع التعارض بينه وبين آية أو حديث آخر أو عقل ؛ أمور عقلية حسية مثلًا ، إما عقلية أو حسية .
فيحاول بعد إيراده هذا الإشكال أن يحل هذا الإشكال أن يحل هذا الإشكال بين هذا الحديث وتلك الآية أو الحديث والحديث أو الحديث والعقل أو الحس .
فإذًا هو أولًا يورد حديثًا في أصل الباب ، ثم يورد مثلًا حديثًا آخر يبين أنه يعارض الحديث الأول ، فهو يشترط في هذين الحديثين - إذا أراد أن يجمع بينهما – أن يكونا مقبولين ، والأهم من ذلك الحديث الأول الذي يعقد له الباب يشترط فيه أن يكون مقبولًا ، إلا أن يورد ما يدل على ضعفه ، إلا أن يصرح بضعفه ، فالأصل في الأحاديث التي يوردها ولا يضعفها أنها عنده في درجة القبول ، وهذا الذي يوافق كلامه في المقدمة ؛ حيث اشترط القبول مطلقًا ، لكن واقع كتابه وتصرفه يدل على أنه إنما يقصد بذلك الأحاديث التي يوردها لبيان ما فيها من الإشكال ، أما الأحاديث التي يوردها في بيان قوة تفسيره للحديث وصحة شرطه للحديث فهذه غير داخلة في ضمن شرطه القبول ، قد يورد أحاديث ضعيفة أو غير ذلك في

أثناء شرحه للحديث وفكه للإشكال الذي فيه ، أي ليست داخلة ضمن شرط القبول .
وشرطه في القبول في ذلك شرط صحيح ولا بد منه ؛ لأن الجمع بين الحديث والآية ، أو الحديث والحديث ، أو محاولة تأويل الحديث ليوافق الواقع ؛ هذا فرع قبوله ، التوجيه توجيه الإشكال فرع للحكم على الحديث بالقبول ؛ لأنه لو كان الحديث ضعيفًا ، ما في داعي! يقول : ما في إشكال مباشرة يقول : هذا حديث ضعيف ، إذًا لا إشكال بينه وبين حديث آخر صحيح ، أو بين آية أخرى ، أو بين العقل والحس ، فما دام أنه يريد أن يوجه ويتعب نفسه في التوجيه فلا بد أن يكون الحديث يستحق هذا التعب وتوجيهه أن يكون مقبولًا ، ولذلك اشترط في مقدمة الكتاب هذا القبول ، إلا أن يكون هناك أحاديث قليلة أوردها وبَيَّنَ ضعفها ثم وجهها ، وكأنه يقول : " أنا أُضَعِّفُها لكن قد يخالفني غيري فيقبلُها ، فلذلك أُوَجِّهُ ما نَهَى .
فتكون هذه الأحاديث القليلة خارجة عن شرط القبول الذي اشترطه في البداية ، وأما ما سواها فلا يندرج ضمن المقبول ، فيمكن أن أحتج بسكوت الطحاوي على الحديث وإيراده في " شرح مشكل الآثار " على أنه في درجة القبول عند الطحاوي ، وبذلك يزيد عدد من الأحاديث ربما لم أقف على أحد من العلماء قام بتصحيحها ، وهذه يغفل عنها كثير من الناس ، فهل وجدتم فِئَامًا كثيرًا من المحققين يقولون : قَبِلَهُ الطحاوي في " شرح مشكِل الآثار " ؟ ما عندهم من يفعل ذلك ، ثم يتمسكون بأشياء ضعيفة ولا قيمة لها مثل سقوط الذهبي على الحاكم ، مع أنهم ربما لو التفتوا لبقية تصحيحات الأئمة التي ذكرناها لكم سابقًا لاكتفوا بهذه التصحيحات على أن يتمسكوا بأمر لا حجة فيه ولا قوة فيه .
4- هذا الكتاب الذي أحببنا ذكره ، أيضًا من الكتب التي اشترطت الصحة كتاب : " الإلزامات " للدارقطني ؛ حيث إنه كتاب اشترط فيه الدارقطني أن يورد أسانيد وأحاديث على شرط الشيخين - حسب رأيه - ولم يخرجها الشيخان ، فهو من هذا الجانب كأنه من الكتب المستدركة .
الأول : مستدرك الحاكم .
الثاني : " المختار " للضياء .

الثالث : " الإلزامات " .
إذًا الآن عندنا ثلاثة مستدركات ذكرناها على الشيخين .
وكتاب " الإلزامات " مطبوع مع كتاب " التتبع " .
ومقصودُه بالإلزام لا كما فُهم عنه أنه يلزم الشيخين بإخراج كل ما في كتابه .
وإنما مقصوده بالإلزام أحد معنيين :
المعنى الأول : أن يقصد أن بعض هذه الأحاديث التي أوردها أنها تدل على مسائل أصلية في الفقه ، فهي أحاديث أصول ، ومن شرط البخاري ومسلم أن يخرجا الأحاديث الأصلية في الدلالة على حكم مما اجتمع فيه شروط الصحة التي اشترطاها في كتابيهما ، فكـأنما يقول : أنتم اشترطتم ألا تخلو كتابكم من أصلٍ يدل على حكم اجتمع فيه شروط الصحة التي عندكم ، فأنا وقفت على أصول اجتمعت فيها شروط الصحة ، فيلزمكم على ذلك إخراجها في الصحيح .
وهذا ملمح ألمح إليه أكثر من عالم ومنهم الحاكم النيسابوري ، فإنه لما أخرج حديث :«لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ» . وصححه وهو أصل في الباب بالفعل ، أصل في اشتراط الولي لعقد النكاح ، قال : أنا أَسْتَغرِب أو أَعْجَب من الحاكم من الشيخين ؛ كيف لم يخرجا هذا الحديث . هذا يبين بالفعل أن هذه نظرة كانت موجودة عند العلماء ؛ أنهم يستغربون من عدم إخراج الشيخين لأصل في الباب وُجدت فيه شروط الصحة عندهما ؛ هذا المعنى الأول من مقصود الدار قطني بالإلزام .
المعنى الثاني : أنه لمن أراد أن يُخرج أحاديث على شرط الشيخين لم يخرجاها يلزمه أن يُخرج هذه الأحاديث ، أو بعبارة أخرى : هي أحاديث اجتمعت فيها شروط الشيخين فهي لازمة الإخراج لمن أراد أن يؤلف على شرطهما ؛ هذا المقصود الثاني للدارقطني ، وإلا الدارقطني لا يخفى عليه أن البخاري ومسلم ما ادعى الاستيعاب ، فلا يمكن أن يقال للدارقطني : كيف تلزمهما وهما لم يشترطا الاستيعاب ؛ هذا أمر واضح لا يخفى عن صغار طلبة العلم ، وهو واضح من عنوان الكتابين كما سبق أن ذكرنا في لقاءاتنا السابقة .
5- من الكتب الملحقة بكتب الصحاح : المستخرجات على كتب الصحاح ، فهي أيضًا من الكتب الملحَقة بكتب الصحاح ؛ كـ: "

المستخرج على صحيح البخاري " ، " المستخرج على صحيح مسلم " ، " المستخرج على المنتقى لابن الجارود " ؛ هذه كلها داخلة ضمن الكتب الصحاح .
وللعلماء كلام حول هذه الكتب ، لكن ننبه إلى قضية معينة ، وهي : أن زيادات الألفاظ - يعني زيادات المتون - الواردة في هذه الكتب لا يلزم أن تكون صحيحة ، فيحتاج الحكم على صحة هذه الزيادات التي في هذا المتون إلى دراسة تلك المتون والتثبت من أن هذه الزيادات ليست شاذة وليست وهم وخطأ من رواتها ، لكن رجال الأسانيد في هذه الكتب وأسانيد هذه الكتب الأصل فيها الصحة ، الأصل في متونها الصحة أيضًا إلا إذا ظهر لنا أن هناك مخالفة لما صح من الروايات الأخرى الواردة في الصحيحين أو الواردة خارج الصحيحين ، فلكونها مستخرجة على الكتب التي اشترطت الصحة فيلزم أن تكون أصول أحاديثها صحيحة في أقل تقدير ، وهذا لا شك فيه لأن أصول أحاديثه هي الواردة في كتاب البخاري ومسلم ، والمستخرجات كثيرة ، الذي طُبع منها حتى الآن ؛ على مسلم لم يُطبع إلا مستخرجان وهو : مستخرج أبي عوانة ، ومستخرج أبي نعيم ، ولم يطبع حتى الآن شيء المستخرجات التي على صحيح البخاري ولا يعلم عن مكان وجودها شيء .
هذه الكتب الصحاح التي أحببنا أن نلحقها بالكتب السابقة حتى لا يفوتنا الكلام عن عموم كتب الصحاح الموجودة والتي يمكن الاستفادة منها .
نبتدئ الآن بالكلام عن أبي داود عليه رحمة الله ، وكتابه " السنن " .
أولًا : ترجمة المؤلف : هو سُليمان بن الأَشْعَث بن إسحاق بن بشير الأَسْدِي أبو داود السجستاني .
والأسد قبيلة يَمَنِيَّة كما هو معروف ، وهو منهم صَلِيبة ؛ يعني من قبيلة الأَسْد ، فهو عربي من هذه القبيلة .
السجستاني : نسبة إلى سجستان ، وهي إقليم واسع ، الآن حسب الحدود الجغرافية الحديثة يقع جزء منه في أفغانستان ، وجزء منه في إيران ، وجزء منه في تركمانستان ؛ في هذا البلدان الثلاثة ، فهو في الشمال الشرقي من أفغانستان ، ويقع منها جزء في إيران ، وجزء في تركمانستان في الشمال ؛ هذه هي منطقة سجستان .

ولد هذا العالِم في هذا البلدة سنة : مائتين واثنين من الهجرة ، وتوفي سنة مائتين وخمسة وسبعين من الهجرة ، فعاش على هذا : ثلاثة وسبعين عامًا .

بدأ رحلته في الصغر : وأول ما ابتدئ الرحلة سمع بإقليمه هذا الذي هو منه ، ثم خرج إلى إقليم خُرَاسَان فسمع بنَيْسَابُور وبِمَرْو وبِبَلْخ وبِهَرَاة ، وبغيرها من بلدان هذه المنطقة ، ثم دخل بغداد وعمره ثمانية عشر عامًا ، يعني رحلته في خراسان كانت قبل أن يُتم ثمانية عشرة سنة ، ومع ذلك كان بداية طلبه للعلم بداية مبكرة ؛ لأنه أول البدء طلب العلم في بلده وفي إقليمه ثم ارتحل إلى خراسان ثم ارتحل إلى بغداد ، عرفنا زمن هروبه إلى خراسان وهو أنه كان سنة مائتين وعشرين أي لما كان عمره ثمانية عشر عامًا .

ودخل البصرة أيضًا - قلنا أنه دخل بغداد في مائتين وعشرين – ودخل البصرة أيضًا في هذه السنة ، وسمع من أحد كبار شيوخها وهو أبو عمر حفص بن عمر الظهير ، وتوفي هذا الشيخ في هذه السنة ، سمع منه مجالس متعددة ثم توفي في نفس هذه السنة التي سمع منه أبو داود فيها .

ثم دخل الكوفة سنة مائتين وواحد وعشرين ، ودخل دمشق أيضًا ، رحل إلى الشام في هذه السنة ؛ سنة مائتين وواحد وعشرين ، وانتقل لِطَوِّهِ في الآفاق فجال أغلب بلدان الشام حتى أقصى شمال بلدان الشام وهي طَرْسُوس ، آخر ثغر شامي على حدود بلاد الروم ، ومكث فيه فترة طويلة - في طَرْسُوس – وهو ثغر ، يعني كان يجلس فيه المجاهدون للرباط ، وهذا يدل على حرص هذا العالِم على أن يقوم بهذه الفريضة وهي الغزو والرباط في سبيل الله عز وجل .

ثم أيضًا انتقل إلى مصر ورحل إلى مصر ، وسمع من علمائها هناك ، وطبعًا حَجَّ إلى الحجاز - الحرمين – وسمع من علمائها في مكة والمدينة ، وطَوَّف الآفاق في جمع سنة النبي عليه الصلاة والسلام ، وكان من الرحالة في جمع السنن .

ومن أَجَلِّ شيوخه وأقدمهم :

الإمام أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وإسحاق بن راهويه ، وسليمان بن حرب ، والقعنبي ، ومسدد بن مسرهد ، وسعيد بن منصور ، وأقدم شيخ له هو : مسلم بن إبراهيم الأزدي ؛ حيث إنه

الشيخ الوحيد الذي روى عنه حديثًا ثلاثيًّا في كتابه السنن ، فليس في كتاب السنن لأبي داود إلا حديثٌ ثلاثيٌّ واحد ، أيش يعني ثلاثي ؟ يعني ليس بين أبي داود والنبي عليه الصلاة والسلام إلا ثلاثة أشخاص ، وهذا الحديث الثلاثي هو حديث يقول فيه أبو داود : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَبُو طَالُوتَ ، قَالَ :((شَهِدْتُ أَبَا بَرْزَةَ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ)) أبو برزة صحابي ، وذكر قصة فيها سؤال عبيد الله بن زياد عن الحَوْبِ ؛ حَوْبِ النبي الكَوْثَر ، فأجابه أبو برزة بما أجابه به .

المقصود أن هذا الحديث ظاهر أنه ثلاثي : مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عن عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ أَبُو طَالُوتَ عن أَبِي بَرْزَة ؛ وهو الصحابي راوي الحديث ، وهو الثلاثي الوحيد في كتاب " سنن أبي داود " .

والثلاثيات وُجِدت في : صحيح البخاري ، وفي سنن أبي داود ، وفي سنن ابن ماجه ، أما كتاب النسائي وكتاب مسلم فليس فيهما من الثلاثيات شيء ، والترمذي أظن فيه أيضًا ثلاثيات ، لست واثقًا ، لكن أظن فيه شيئًا من الثلاثيات ، قد نتوثق ونأتي لكم بالخبر في الغد إن شاء الله .

عدد شيوخ أبي داود في كتابه " السنن " .

بلغ تسعًا وأربعين وأربعمائة شيخ ، وهو عدد كبير ولا شك ، وقد أَلَّف في جمعهم أحد العلماء كتابًا سماه : " تسمية شيوخ أبي داود " ، وهو كتاب مطبوع لأبي علي الغَسَّاني المتوفى سنة ثمانية وتسعين وأربعمائة من الهجرة .

من تلامذته المشهورين :

الإمام الترمذي ، والنسائي ، وأبو عوانة صاحب المستخرج على مسلم ، وابن أبي الدنيا ، ومحمد بن نصر المَرْوَزِي ، وهؤلاء كلهم أئمة حفاظ كبار مما يدل على جلالة أبي داود حتى روى عنه هؤلاء الأئمة الكبار .

أما رواة سننه فهم كثيرون :

ذكر منهم السخاوي في كتابه " بذل المجهود في خَتْمِ أبي داود " أحد عشر راويًا ، رووا عنه كتابه " السنن " ، لكن أشهر هؤلاء الرواة : الرواة الخمسة ، سنذكر الآن رواة السنن عن أبي داود ، ونذكر كلامًا مختصرًا حول مزية بعض هذه المرويات على بعض .

الرواية الأولى : رواية أبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد الشهير بـ : ابن الأعرابي ، المتوفى سنة أربعين وثلاثمائة من الهجرة ،

وهذه الرواية فيها سقط بعض الكتب ؛ لأن ابن الأعرابي لم يسمعها من أبي داود ، تغيب بعض المجالس ففاتته بعض كتب السنن ، وهذه الكتب هي كتاب : " الفتن ، والملاحم ، والحدود ، والخاتم ، ونصف اللباس " ، كما أنه فاتته أجزاء من أبواب من كتب أخرى في ابن العربي ، في رواية تعتبر من أنقص الروايات للسنن لأبي داود .

الرواية الثانية : رواية أبي الحسن ، علي بن الحسن ابن العبد البصري الوراق ، المتوفى سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة للهجرة ، وهي الرواية الشهيرة برواية ابن العبد .

تمتاز هذه الرواية بـ :

1- أنها أكثر الروايات كلامًا وروايات ، أو بأَدَقَّ : أكثر الروايات كلامًا بالأخص على الروايات ، يعني أبو داود سنذكر إن شاء الله أنه تعقب الروايات لبيان ما فيها من الضعف مثلًا ، فأكثر الروايات اعتناءً بذكر كلام أبي داود على الأحاديث هي رواية ابن العبد .

2- ومن مزايا هذه الرواية أن ابن العبد سمعها على أبي داود ست مرات ، وأن آخر مرة سمعها كانت آخر مرة يملي فيها أبو داود السنن ، حتى إن أبو داود تُوفي ولم يُتِم إملاء آخر رواية عنه ، سمع الكتاب ست مرات ، وآخر مرة منها كانت سنة مائتين وخمسة وسبعين وهي السنة التي توفي فيها أبو داود وكان أبو داود لم يُتم السنن ، وهذا يدل على شدة توثق ابن العبد في روايته عن أبي داود .

الرواية الثالثة : هي رواية أبي بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن دَاسَةْ البصري التَّمَّار ، وهي الرواية الشهيرة برواية ابن دَاسَةْ ، وضَبْطُها : بتخفيف السين ، ومن أهل العلم من ضَبَطَها بالتشديد : دَاسَّةْ ، لكن الأشهر أنها بتخفيف السين .

المتوفى سنة ست وأربعين وثلاثمائة ، وهو آخر رواة السنن عن أبي داود وفاةً ، كل الرواة تُوُفُّوا قبله إلا هذا هو آخِرُهم وفاةً ولذلك اشتهرت روايته اشتهارًا بالغًا لعلوِّ سنده بالرواية عن أبي داود .

تمتاز هذه الرواية بأنها أكمل الروايات وأكثرها حديثًا ، فأكثرُ الروايات حديثًا عن أبي داود هي رواية ابن دَاسَةْ عن أبي داود ، فلذلك تجد فيها أحاديث لا تجدها في الروايات الأخرى .

الرواية الرابعة : رواية أبي عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرملي ، وهي من الروايات المشهورة والتي تداولها أهل العلم .
والرواية - الأخيرة - الخامسة : رواية أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، المتوفى سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة للهجرة .
تمتاز هذه الرواية بـ :
1- أن صاحبها كان هو هذا الذي يقرأ على أبي داود السنن لمدة عشرين عامًا ، الذين يقرءون
" السنن " ويتلقون عن أبي داود كان القارئ لهذه " السنن " مدة عشرين عامًا هو هذا العالِم الذي هو اللؤلؤي ، ولذلك اشتُهرت هذه الرواية أكثر من غيرها من الروايات ، وتعتبر هي أشهر روايات " السنن " ، أشهر روايات " السنن " على الإطلاق رواية اللؤلؤي ، وغالب المطبوعات الموجودة : إما من رواية اللؤلؤي ، أو مُلَفَّقة من رواية اللؤلؤي وغيرها من الروايات وخاصة رواية ابن داسه معه .
2- أيضًا من مزايا هذه الرواية : أن اللؤلؤي أيضًا كان قد حضر آخر عَرْضَة على أبي داود قبل وفاته ، فهو في ذلك مساوٍ لابن العبد من ناحية أنه حضر العَرْضَة الأخيرة لسنن أبي داود .
تمتاز رواية ابن داسه عليها بزيادة الأحاديث ، ولذلك نحن في حاجة - في الحقيقة - إلى رواية تخرج رواية اللؤلؤي وفي حاشيتها بيان الفروق في الروايات ، فتضيف لنا الأحاديث الواردة في رواية ابن داسه ، وتضيف لنا أيضًا كلام أبي داود الوارد في روايات أخرى وخاصة رواية ابن العبد التي قلنا بأنها أكثر الروايات اعتناءً بنقل كلام أبي داود ، وسيظهر بعد قليل – إن شاء الله عز وجل – أهمية مثل هذه الزيادات التي تورد كلامًا لأبي داود على " السنن " قد لا يوجد إلا في بعض الروايات دون بعضها .
هذه أهم روايات " السنن " وأهم ما يميز كل رواية منها .
مصنفات أبي داود ، ومؤلفاته :

- **الكتاب الأول :** كتاب " السنن " ، وهو أشهرها .
- **الكتاب الثاني :** كتاب " المراسيل " ، وهو مطبوع في آخر كتاب " السنن " ، وهو في الحقيقة جزء من كتاب " السنن " ، وليس كتابًا منفصلًا عن كتاب " السنن " ، بل هو قطعة منه ؛ لأنه وارد في عدد من الروايات عقب " السنن "

مباشرة ، مثل كتاب " العلل الصغير " للترمذي الذي هو أيضًا من كتاب " الجامع " للترمذي ، كذلك كتاب " المراسيل " .
ويدل على ذلك أيضًا كلام لأبي داود في رسالته إلى أهل مكة كتاب " المراسيل" جزء من كتاب " السنن " .

- **الكتاب الثالث :** هو كتاب " الزهد " .

وهو مطبوع ، لن أذكر إلا الكتب المطبوعة الآن ، له كتبٌ كثيرة مفقودة ، لن أذكر منها إلا الكتب المطبوعة .

- **الكتاب الرابع :** كتاب " سؤالات أبي داود لأحمد " ، وإذا قلنا : " سؤالات أبي داود لأحمد " فنقصد بها سؤالاته الحديثية التي يسأله فيها عن مسائل في الحديث ؛ في الجرح والتعديل والتعليل ، فله سؤالات حديثية للإمام أحمد .
- **الكتاب الخامس :** " مسائله لأحمد " ، وإذا قلنا : " مسائله " نقصد بها المسائل الفقهية ، وهي أنه كان يسأل الإمام أحمد عن آرائه الفقهية في بعض المسائل ، فيجيبه الإمام أحمد بما من حكم فقهي لتلك المسائل .
- **الكتاب السادس :** " أجوبته لأبي عبيد الآجُرِّي " ، أبو عبيد الآجري أحد تلامذة أبي داود ، له سؤالات حديثية لأبي داود ؛ يسأله عن الرواة وعن الأحاديث ، يعني مثل سؤالات أبي داود لأحمد ، هناك أحد تلامذة أبي داود كان يسأله عن بعض مسائل الجرح والتعديل ، والكلام في الرواة والأحاديث ، وكان يجيبه ، وهي مطبوعة أيضًا .
- **الكتاب السابع :** " رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه " ، وهي رسالة مطبوعة أكثر من طبعة .
- **الكتاب الثامن :** كتاب " الإخوة والأخوات " لأبي داود ، وهو يبين من روى السنن عن النبي عليه الصلاة والسلام من الرواة الذين تربطهم ببعض علاقة الأُخُوَّة ، فيقول : فلان وفلان وفلان إخوة ، ثم يذكر إخوة آخرون ، وهكذا ، فهو جامع للإخوة من الرواة .

هذا فيما يتعلق بترجمة أبي داود عليه رحمة الله .

أما الكلام عن " سننه " :

فيُبتدئ تاريخ " السنن " فيما يظهر من وقت مبكر ، فقد ورد أنه عرض كتاب " السنن " على الإمام أحمد فاستحسنه وجَوَّدَ تصنيفه واعتبر أنه كتاب جيد حسب التصنيف .

والإمام أحمد توفي سنة مائتين وواحد وأربعين ، يعني نفترض مثلًا أنه عرضه على الإمام قبل وفاته بخمس سنين أو ثلاث سنين ، لأن الإمام أحمد في أواخر عمره اعتزل اعتزالًا شديدًا ، فلا يتصور أنه عرضه عليه في أواخر عمره تمامًا ، يعني في سنة وفاته أو قبل سنة وفاته بسنة أو سنتين ، نقول : بخمس سنوات تقريبًا .
معنى ذلك أنه عرضه عليه سنة مائتين وخمسة وثلاثين أو ستة وثلاثين ، فإذا كان ولد أبو داود سنة مائتين واثنين ، معنى ذلك كم كان عمره يوم أن انتهى من تأليف " السنن " ؟
أربعة وثلاثين سنة تقريبًا ، قل إنه مكث في تأليف " السنن " عشر سنوات تقريبًا ؛ لأنه إذا قلنا أن البخاري مكث ستة عشر ومسلم خمسة عشر ، فليكون أبو داود عشر سنوات ، وهذا وقت بالاجتهاد يكفي لتأليف مثل هذا الكتاب العظيم ، ونحن نعرف الأئمة كيف كانوا يُجَوِّدُون تصنيفهم ويصبرون عليه ولا يتعجلون في التأليف ، معنى ذلك أنه ابتدئ التأليف وعمره كم تقريبًا ؟ أربعة وعشرون سنة أو خمسة وعشرين سنة أو نحوه ، وهنا أعود وأؤكد على قضية أن تكون همة الشاب عالية ، انظر العلماء من متى ابتدءوا بالتأليف والتصنيف ؟! من فترة مبكرة من حياتهم ، ما قال أحد منهم : من أكون ؟! وكيف ؟! ولا يحق لي ! لا ، ابْتَدَع ، حتى أثناء طلب العلم ، يعني هو مشروع بالفعل عندهم ، أثناء تطْوَافِه وأثناء طلبه للعلم كان يُبَوِّب ويُصَنِّف ، وفي باله خُطَّة معينة يريد أن يصل إليها ، ووصل إليها عليه رحمة الله ، فكان هذا جهد سنوات طويلة حتى وصل إلى تأليف هذا الكتاب العظيم .
وقد انتقى كتابه هذا - كما ذكر - من خمسمائة ألف حديث كَتَبَها بخط يده ، غيرَ الأحاديث التي اقتَنَى نُسَخَها ولم يَكتبْها بخط يده ، ومعنى ذلك أنه انتقى كتابه هذا من أكثر من خمسمائة ألف حديث بكثير ، ولعلها ضِعْف هذا العدد .
المقصود أنه كتب خمسمائة ألف حديث بخط يده وكان انتقائه من ضمن هذه الخمسمائة ألف حديث التي كتبها عن النبي عليه الصلاة والسلام ، أو التي كتب أسانيدها سواء عن النبي أو النبي الصحابة والتابعين .
أهم مزية في هذا الكتاب : عنايته بأحاديث الأحكام ، ولذلك سماه بكتاب " السنن " ، كذا سماه مؤلفه ، ونريد أن نقف الآن عند عبارة (السنن) .

—

وعبارة (السنن) تدل على أنه سيعتني بأحاديث الأحكام ، وقد صرح بذلك في " رسالته لأهل مكة " عندما قال : وإنما لم أصنف في كتاب " السنن " إلا الأحكام . هو نفسه أبو داود يقول هذا ، يقول : " ولم أصنف كتب الزهد وفضائل الأعمال وغيرها ، فهذا الأربعة آلاف والثمانمائة – التي هي عدد أحاديث كتابه – كلها في الأحكام ، فأما أحاديث كثيرة صحاح في الزهد والفضائل وغيرها فلم أَخَرِّجْهَا " . وهي عبارة صريحة بأنه سيقتصر على أحاديث الأحكام دون غيرها من الأحاديث ، نعم هناك كتب في صحيحه غير متعلقة بالأحكام ، مثل : كتاب " الفتن " ، و" الملاحم " ، و" المهدي " ، لكنها قليلة بالنسبة لغيرها ، فكأن – يعني ممكن نؤول عبارته بأن – أقصى عنايته وأكثر عنايته بأحاديث الأحكام ، ولا يُخرج مما لا يُستنبط منها حكم إلا شيئًا قليلًا ، ولذلك تَجَنَّب أبوابًا كبرى لم يذكرها مثل : كتاب " فضائل الصحابة " مثلًا ، ما يدخل تحت فضائل البلدان والقبائل وما شابه ذلك ، كتاب " تفسير القرآن " ، " صفة الجنة والنار " ، وما إلى ذلك ، كل هذه أبواب لم يُدخلها في " السنن " لأنها لا يستنبط منها حكم فقهي ، وإنما ورد في الكتاب ما يُستنبط منه حكم فقهي .

أيضًا مما يتعلق بهذا العنوان " كتاب السنن " :

كلمة (السنن) تدل على أنه سيعتني بالأحاديث المرفوعة ؛ لأن السنة الأصل فيها أن تُطلق على ما للنبي عليه الصلاة والسلام ، ولذلك كان قول الصحابي :))مِنَ السُّنَّةِ كذا((. يعني أن له الرفع ، أنه مما يُنقل النبي أن عليه الصلاة والسلام ، فالأصل في كلمة (السنن) الدلالة على الرفع ، ولذلك نجده لا يورد الموقوفات إلا نادرًا .

وله عبارات أيضًا تدل على تجنبه لرواية الموقوفات ، فإنه لما أثنى على كتابه الثناء البالغ في " رسالة أبي داود إلى أهل مكة " قال في هذا الثناء : " ولا أعلم شيئًا بعد القرآن أَلْزَمَ للناس أن يتعلموه من هذا الكتاب ، ولا يَضُرُّ رجلًا ألا يكتب من العلم بعدما يكتب هذه الكتب – يعني سننه – شيئًا " . يقول : لو أن إنسان لم يُحصل إلا القرآن ثم كتب هذا الكتاب لكفاه ذلك النبي غيره من الكتب ، وهذا ثناء بالغ في كتابه .

مع ما يراه من أن هذا الكتاب يُغني في باب السنن إلا أنه يقول بعد ذلك في " رسالته لأهل مكة " يقول : " ويعجبني أن يكتب الرجل مع هذه الكتب " .
مقصود الكتب هنا : كتب " كتاب السنن " الطهارة ، الصلاة ، الزكاة ، الواردة في " السنن " .
يقول : " ويعجبني أن يكتب الرجل مع هذه الكتب من رأي أصحاب أن " .
يعني هو هنا يعرف أنه يحتاج الإنسان إلى القرآن وإلى كتاب " السنن " وإلى فقه الصحابة ، وفقه الصحابة لأنه غير موجود في كتابه " السنن " ، فإنه يقول يجب عليك أن تستكملها من كتب أخرى .
وهذا يبين فيه :
أولًا : إلى أنه إلى يُخرج الموقوف مع أهميته ، لكنه اشترط أن يُخرج المرفوع .
ثانيًا : أنه ينبه إلى ضرورة الرجوع إلى فقه السلف وإلى فهم السلف لفهم الكتاب والسنة ، وأنه لا ينبغي لأحد أن يستدرك بالاستنباط دون الرجوع إلى فهم السلف من الكتاب والسنة .
مما يتعلق بشرطه في الجمع والتأليف - وسيأتي شرطه في القبول بعد قليل – أنه قصد استقصاء أصول أحاديث الأحكام ، انتبهوا إلى القيد !! ما قلتُ : أحاديث الأحكام ، وإنما قلتُ : أصول الأحاديث ، وهو يصرح بذلك في " رسالته إلى أهل مكة " في أكثر من موطن ، فيقول مثلًا : أولًا بالنسبة للاستقصاء قال عبارة شهيرة جدًّا تدل على شدة اعتزازه بهذا الكتاب ، يقول : " ولا أعرف أحدًا جمع على الاستقصاء غيري " . يقول : لا أعرف أحدًا سبقني إلى الجمع المستقصي كما استقصيت في جمعي هذا ، وهذا أيضًا فيه دلالة إلى أن كتاب أبي داود هو أول كتاب في أحاديث الأحكام على وجه الاستقصاء ، سبقته كتب لم تَتَعَنَّ الاستقصاء ، أما كتابه فهو أول كتاب مصنَّف في أحاديث الأحكام على وجه الاستقصاء ، .
ثم يقول : " فإن ذُكر لك عن النبي سنة ليس مما خرَّجْتُه فاعلم أنه حديث واهٍ ، إلا أن يكون في كتابه من طريق آخر ، فإني لم أخرِّج الطرق لأنه يكبر على المتعلم " .

يقول : كل سُنة ترد عن النبي عليه الصلاة والسلام غير موجودة في هذا الكتاب فاعلم أنها واهية لا تصح عن النبي عليه الصلاة والسلام ، لم يقل : كل حديث ، وهذا يدل على أنه يقصد إخراج أصول الأحكام ، لا يقصد إخراج كل الأحاديث الصحيحة الواردة في الأحكام أو المقبولة أو الدائرة بين القبول والرد في درجة الخفة والضعف ، لا ، إنما يقصد أصول أحاديث الأحكام .

أيضًا ربما يشير إلى ذلك قوله عن كتابه : " وهو كتاب لا ترد عليك سنة – انظر! ما قال : حديث – عن النبي بإسناد صالح إلا وهي فيه ، إلا أن يكون كلام استُخْرِج من الحديث ، ولا يكاد يكون هذا " .

يقول : إنه لا يكاد يوجد سنة عن النبي عليه الصلاة والسلام إلا وفي هذا الكتاب ما يُثْبِت وجود هذه السنة عن النبي عليه الصلاة والسلام .

" إلا أنه ربما يتوصل الفقيه إلى سنة من خلال الاستنباط ، غير صريحة في السنن " .

سنة يَستنبطها من الحديث بصورة خفية ؛ هذه قد تخفى ، لكنه يعود ويقول :

" ولا أظن أنه قد فاتني أيضًا من هذه السنة الخفية شيء في هذا الكتاب " .

وهذا يدل على أنه سيراعي قضية الاستنباط الخفي من السنن ، وأنه سيكتفي بالحديث الوارد غير كان جامعًا لسنن كثيرة جلية وخفية في كتابه " السنن " .

ويدل على هذا الأمر أيضًا ؛ أنه يقصد استخراج أصول أحاديث الأحكام قوله لما ذكر كتب الفقه التي ألفها العلماء قبله التي فيها بيان مسائل الفقه عندهم ، يقول : " وأما هذه المسائل ؛ مسائل الثوري ومالك والشافعي ، فهذه الأحاديث أصولها " .

يقول : هذه الأحاديث التي أوردتها أصول مسائل الفقه ، أيضًا يعود ويؤكد أنه سيعود ويُخرج أصول أحاديث الأحكام من خلا كتابه " السنن " ، وهذا يعني أنه - كما ذكرنا – لم يقصد استيعاب كل أحاديث الأحكام ، وقد صرح بذلك ، فقال مثلًا في بيان أن كتابه هذا سيقتصر على أصول الأحاديث لا على كل الأحاديث ، قال في رسالته : " ولم أكتب في الباب إلا حديثًا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح ، فإنه يكتب ، وإنما أردتُ قرب منفعته " .

–

يقول : لو كان في الباب عشرة أحاديث صحيحة إنما أكتفي بحديث أو حديثين منها ، وهذا كلام صريح بأنه ينتقي بعض الأحاديث دون بعض ، وأنا أقصد من التأكيد على هذا حتى لا يُظن بأبي داود – وحاشا أن يَظن أحد به هذا – أنه لَمَّ به الجهل ، هناك أحاديث كثيرة صحيحة لم تَرِد في كتاب أبي داود وهو يدعي أنه استقصى؟!
فنقول : لا ، هو أن يستقصي أصول أحاديث الأحكام ، وإلا فهو على علم بأن هناك أحاديث كثيرة صحيحة ، لكن ما ذكرها في كتابه يغني عنها ، ويكفي في الدلالة على الحكم دونها ، ولا يعني ذلك أنه لم يَفُتْه شيء ، لكن أغلب ما نقف عليه قد وقف عليه وتركه عن عمد وقصد .
ثم يؤكد أيضًا قصده في الاختصار إذ يقول وأنه لا يريد أن يكرر ، يعني هنا ربما ننتقل إلى فائدة جديدة تتلو الفائدة السابقة ، وهي أنه يعتني بالاختصار حتى إنه يكتفي بحديثين عن أحاديث كثيرة وأيضًا اشترط على نفسه ألا يكرر إلا لفائدة ، لا يكرر الحديث في باب آخر ولو كان يُستنبط منه حديث إلا مع زيادة فائدة ، فيقول : " وإذا أَعَدْتُ الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه " .
يقول : فإذا وجدتني أعدت الحديث فلا تظن أن هذا يعارض شرطي في الاختصار والتيسير على الناس ، وإنما أعيده لزيادة فائدة في هذا الحديث ؛ إما في الإسناد أو في المتن ، فلا أزيده إلا لزيادة فائدة ، أما أكرر دون فائدة ؛ فهذا لا أفعله .
ثم يبين أيضًا أنه سيختصر الحديث الطويل ويقتصر على موطن الشاهد منه ، حتى يتيسر على الناس أن يعرفوا كيف استنبط الحكم من هذا الحديث ؛ حديث طويل جدًّا وموطن الشاهد منه ربما ثلاث أو أربع كلمات ، فلو أورد الحديث كاملًا قد يضيع الإنسان في هذا الحديث ويعرف كيف يستنبط هذا الحكم من هذا الحديث ، فلذلك فإنه يقتصر على موطن الشاهد ليدل القارئ على موطن الاستدلال الذي يستدل به على ذلك التبويب الذي بوب له في " السنن " ؛ حيث يقول في رسالته : " وربما اختصرت الحديث الطويل لأني لو كتبته بطوله لم يعلم بعض من سمعه ولا يفهم موضع الفقه منه ، فاختصرته لذلك " . يصرح بهذا الأمر .
من أنواع اختصاره أيضًا في الكتاب : التعليق ، فقد علق أحاديث كثيرة جدًّا في كتابه ، وقد رأيت رسالة مطبوعة مؤخرًّا لأحد

الباحثين المعاصرين سماها : " تغليق التعليق في سنن أبي داود " ، وهي في ثلاثة أو أربعة مجلدات فيما أذكر ، رسالة كبيرة أظنها ثلاث مجلدات كلها في تغليق التعليق في سنن أبي داود ، وهذا جهد جيد ومبارك ويشبه كتاب " تغليق لتعليق " الذي ألفه الحافظ ابن حجر على صحيح البخاري .
المقصود أنه خُدمت أيضًا المعلقات في سنن أبي داود من خلال هذه الرسالة المطبوعة والموجودة المتوفرة في المكتبات حتى اليوم .
ترتيب الكتاب وتبويبه وعدد أحاديث :
أما عدد الكتب في هذا الكتاب ؛ يعني : كتاب الطهارة ، الزكاة ، الصلاة ، ... ، فعددها : ست وثلاثون كتابًا .
عدد أبوابه : ألف وثمانمائة وتسعة وثمانون بابًا .
عدد أحاديثه : ذكر هو أنها أربعة آلاف وثمانمائة حديث ، لكن حسب الترقيم الموجود في المطبوعة : خمسة آلاف ومائتان وأربعة وسبعون حديث ، وسبب ذلك لعله التكرار ؛ لأنه إذا تكرر إسناد يضعون له رقمًا جديدًا ، فهي على كل نحو خمسة آلاف حديث ؛ تزيد أو تنقص قليلًا .
شُبهت سنن أبي داود بصحيح البخاري من جهة :
1- أن أبا داود يحرص على بيان فقه الحديث كما كان يحرص عليه البخاري ، وله في التبويبات من فقه الحديث يشبه ما للبخاري من بيان فقه الحديث من خلال تبويباته ، وكتابه جليل ومهم من هذه الناحية جدًّا ، وكيف لا يعتني بهذا وقد ألف الكتاب لأحاديث الأحكام ، فهو أصلًا إنما ألف هذا الكتاب لغرض الفقه فيه ، ولذلك حتى لم يَعْتَنِ باستقصاء أو بأن لا يُخرج إلا الحديث الصحيح ، توسَّع من أجل أن يَذكر كل ما يمكن أن يذكره من أحاديث الأحكام التي احتج بها الفقهاء ، ولذلك اعتنى كثيرًا بتبويباته الفقهية الدالة على الأحكام المستنبطة من الأحاديث .
ويمتاز على البخاري بما ذكرنا أن البخاري اقتصر على الأحاديث الصحيحة ، أما هو فإنه يُخرج كل حديث احتج به فقيه أو يمكن أن يحتج به فقيه مما يدور بين الصحة والحسن والضعف الخفيف ، وربما ضعف شديد لكن مع بيانه كما يأتي .
2- ومما يشابه فيه البخاري أيضًا - في أثناء كتابه وفي خدمته لكتابه - بيانه للغريب ؛ إذا وردت كلمة غريبة في المتن في بعض

الأحيان يبين ويفسر ويشرح هذه الكلمة الغريبة كما يفعل الإمام البخاري أيضًا في مواطن من كتابه الصحيح .
ومن أمثلة هذه الكلمات الغريبة أنه لما ذكر بناء مسجد النبي عليه الصلاة والسلام ذكر فيه كلمة : (الْقَفْصَة) وأنهم كانوا يستخدمونها في البناء ، فقال : (الْقَفْصَة) هي الجِدْر ؛ فسر كلمة (الْقَفْصَة) .
وكما يُشبه بالبخاري في هذين الأمرين يُشبه بمسلم أمور أخرى وهي :
1- في حرصه على تمييز ألفاظ الشيوخ في الصيغ ، ألم نقل أن مسلمًا كان يفرق بين حدثنا وأخبرنا وألفاظ شيوخه فيها ؟! كذلك كان أبو داود يفعل .
2- وفي الأنساب الذين يَرِد ذكرُهم في الأسانيد ، فمثلًا قد ينسب أحد الرواة شيخه نسبة كاملة ، فيقول : حدثني فلان بن فلان بن فلان مثلًا ، أما الآخر فيكتفي بكنيته أو بنسبته ، فإذا جاء يريد أن يسوق الحديث من رواية هذين الشيخين فيبين أيهما الذي نسب هذا الراوي ، فيقول : أما فلان فقال – مثلًا - : علي ، وأما الثاني فقال : علي بن زيد بن جدعان مثلًا ، حتى يبين من هو الذي نسب هذا الراوي ممن لم ينسبه ، وهذه دقة متناهية جدًّا عُرف بها أبي داود .
3- أيضًا من المسائل التي يدقق فيها جدًّا وهو يشابه في ذلك مسلمًا تدقيقه في المتون ، واختلاف الرواة في ألفاظ المتون ، ولأبي داود في هذا الجانب – الحقيقة – إبداع بالغ وتدقيق بالغ جدًّا يظهر من أوائل الصفحات في كتابه " السنن " ؛ يظهر تدقيقه البالغ في بيان اختلاف الرواة في المتون ونسبة كل لفظ وكل رواية إلى قائلها .
من دقة أبي داود أيضًا في كتابه ما دمنا نتكلم عن الدقة :
1- أنه إذا سمع من الشيخ حديثًا وفاتته كلمة أثناء سماعه لهذا الحديث فإنه ينبه على ذلك ؛ يسوق المتن ثم يقول : " وكلمة لم أسمعها " .
2- وإذا فاتته كلمة فسأل أحاديث من بجواره فقال : ماذا قال الشيخ ؟ فقال : كذا . يسوق الحديث ثم يقول : " إلا كذا فقد ثبتني فيها فلان بن فلان " ، يعني كانت غابت عن سمعي أثناء كلام الشيخ فسألت من بجواري فقال : قال الشيخ كذا وكذا ، فينبه من

هو الذي بَيَّن له صحة هذه اللفظة أو ماذا قال الشيخ ؛ وهذا من تمام دقته أيضًا عليه رحمة الله .
3- من دقته أيضًا وأمانته أنه سمع من أحد شيوخه وهو الحارث بن مسكين دون علمه ؛ لأن الحارث بن مسكين كان متشددًا جدًّا في الرواية ولا يحدث أحد ، فكان يأتي بجوار مجلس تحديثه دون أن يعرف الحارث بن مسكين أنه يسمع ، ويسمع الحديث ويكتبه ، ولذلك صار إذا أراد أن يروي عن الحارث بن مسكين يقول : " قُرِأَ عليه وأنا شاهد " ما يقول : أخبرنا ، ولا يقول : أخبرني ؛ لأن الحارث بن مسكين لم يقصد إسماعه ؛ ما قصد أن يُسمعه ، قصد أن يُسمع الموجودين عنده ، ما كان يدري أن أبا داود يسمع ، لذلك كلما أراد أن يروي عن الحارث بن مسكين يقول : " قُرِأَ عليه وأنا شاهد " ، وهذا من تمام دقته أيضًا في صيغ الأداء .
يتميز أيضًا بذكره لمذاهب السلف ؛ ربما يذكر من قال بفقه هذا الحديث من الصحابة والتابعين ، ويشبه بذلك عمل الترمذي كم سيأتي ذكره .
أيضًا يعتني كثيرًا بتسمية الرواة الذين وردوا في الأسانيد بكُناهم أو بأنسابهم مُهْمَلِين ، فبعد ذكره لكنية الراوي يقول : هو فلان بن فلان ، بعد ذكره للنسب وحده في الإسناد يقول : هو فلان بن فلان ، يعتني ببيان الرواة المهمَلِين الواردين في الأسانيد .
أيضًا في كتابه – الحقيقة – يذكر فوائد غريبة وكثيرة في أبواب مختلفة ، فمثلًا من أغرب الفوائد التي ذكرها أنه قال في كتاب الزكاة ، يقول : " شَبَّرْتُ قِثَّائَةً بِمِصْرَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ شِبْرًا " . هذا خبر أكيد ، أبو داود يقوله في كتاب " السنن " ، وهذا خبر غريب ، كأنه أراد فقط أن يُلَطِّف " السنن " بمثل هذا الخبر الغريب .
ثم قال أيضًا يذكر خبرًا آخر : " وَرَأَيْتُ أُتْرُجَّةً عَلَى بَعِيرٍ قُطِعَتْ عِدْلَيْنِ وَصُيِّرَتْ مِثْلَ الْعِدْلَيْنِ" .
يعني من ضخامة هذه الأترجة ، لعلها مثل نصف هذه الطاولة ، قطعوها نصفين فجعلوا أحدها على الطرف الأيمن من البعير والثاني على الطرف الأيسر من البعير ، وهذا يدل على ضخامة هذه الأترجة ، ومعروف أن الأترجة تقريبًا في هذا الحجم ، مثل الخِرْبِز لا يزيد عن ذلك ، أما أن يكون بهذا الحجم والرقم فهذا من أندر ما يكون ، وهذه أيضًا أوردها في " السنن" ، وكأنه أيضًا ليلطف الكتاب بمثل هذا الخبر .

—

أيضًا له عناية بالتدقيق حول الأخبار المتعلقة بالأماكن ، فلما أورد حديث بئر بضاعة ذكر أنه ذهب إلى بئر بضاعة وقاسها بردائه ، وأنه تبلغ – كما ذكر – ستة أذرع ؛ عرضها ستة أذرع ، وتكلم مائها وعن عمق الماء ، وكيف يصبح الماء إذا بلغ أقصى ما يصل إليه ، وإذا نقص ما هي أقصى درجات نقص هذا الماء ، وبذلك أعطانا تصورًا واضحًا وكأننا نرى بئر بضاعة اليوم ، مع أنها الآن مندثرة ، لا يعرف أحد الآن مكان بئر بضاعة ، لكن من خلال كلام أبي داود عرفنا تمامًا مقاييس هذه البئر وطبيعة مائِها الذي فيها ، وهذا يدل في الحقيقة على – كما نقول – سبق تاريخي وعلمي ، يعني كان مستحضرًا أن هذه البئر قد تضيع ، ومتعلق بها خبر في السنة ، فيجب أن أعطي الأمة ما يبين لهم الفقه الذي يمكن أن يستنبط من هذا الحديث ، والفقه لا يمكن أن يعرف إلا من خلال معرفة طبيعة هذه البئر وحجمها ، فحرص على أن يعطي هذه التفاصيل كاملة ؛ عليه رحمة الله .

ننتقل الآن - الحقيقة – إلى ما يكاد يكون أهم ما في سنن أبي داود وهو شرطه في درجتها من القبول والرد .

درجة أحاديث كتابه من القبول والرد والمسائل المتعلقة بذلك :

فأولًا بين أبو داود عليه رحمة الله أنه سيعتني بإخراج صنف معين من الروايات ، وهو الأحاديث المشهور ، وأنه سيتجنب إخراج الأحاديث الغرائب قدر المستطاع ، ولا يعني ذلك أنه ليس فيه حديث غريب ، فيه أحاديث غريبة وهو نفسه ينص على غرابتها ، لكنه سيحرص ألا يخرج إلا المشهور ، فإن لم يجد غير المشهور ، يعني فإن لم يجد إلا الغرائب ، أورد الغرائب حينها ، لكن أصل كتابه معتن بالمشهور ، ولذلك يقول : والأحاديث التي وضعتها في كتاب " السنن " أكثرها مشاهير ، وهي عند كل من كتب شيئًا من الحديث ، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس ، والفخر بها أنها مشاهير " .

ثم بين السبب الذي من أجله أخرج هذه المشاهير وحاول أن يكتفي بها ، قال : "لأن الحديث الغريب حتى ولو كان المنفرد به إمام حافظ ناقد من أحفظ الناس ، فيمكن لمن تحتج عليه بهذا الحديث الغريب ، يقول لك : هذا حديث تفرد به فلان ولعله واهم أو مخطئ " فبمجرد أنه يريد أن يبين ما يمكن الخصم من الحجج

حرص على ألا يخرج في كتابه الأحاديث الغرائب إلا إذا اضطُر إليها ؛ هذا أول ما يمكن أن نذكره حول شرط أبي داود في كتابه .
بين في مقدمة الكتاب أيضًا أنه سيورد أصح ما في الباب ، يعني إذا جاء باب من أبواب العلم ، مسألة من مسائل الفقه ، سيورد في هذا الباب أصح ما ورد في الباب - وسنقف عند كلمة (أصح) بعد قليل – إلا إذا وجد حديثًا إسناده أصح وهذا الحديث نفسه مروي بإسناد آخر ، أقل درجة في الصحة ، لكنه أعلى إسنادًا ، يقول : عندها سأقدم الأعلى على الأصح ، يقول : وهذا لم يقع مني إلا نادرًا وربما في عشرة أحاديث فقط ، يعني التي قدم فيها العلو على الصحة أو على الأصحية بعبارة أدق ؛ يقول : هذا لم يقع مني إلا في نحو عشرة أحاديث في الكتاب .
إذًا عموم الكتاب يقدم فيه الأصح ، لكن ما هو مقصوده بالأصح ، هل يقصد بالأصح : الصحيح ؟
على ، وإنما يقصد الصحيح والحسن والضعيف ؛ يعني يمكن أن نعبر عنه بعبارة أدق : يعني أَمْثَل ما في الباب ، سواء كان صحيحًا أو حسنًا أو ضعيفًا خفيف الضعف ، بل إذا لم يجد في الباب إلا حديثًا منكرًا ذكره ، لكن التزم أن يبين نكارته ، فهو يخرج أمثل ما في الباب ، ولذلك يقول مثلًا - كما سيأتي – أو نذكره الآن حتى نبين وجه الاستدلال ، يقول : " وإذا كان فيه – أي في الباب – حديث منكر ، بينت أنه منكر وليس على نحوه في الباب غيره " . يقول يعني : لا أخرج في الباب الحديث المنكر إلا إذا لم أجد غيره ، وإذا خرجته بهذه الصورة بيَّنْتُ أنه منكر ، إذًا لما أخرج الحديث المنكر ؟
لأنه أمثل ما في الباب ، مع كونه منكرًا ، لو وجد أمثل منه لأخرجه واستغنى عن هذا الحديث المنكر .
بين أيضًا أنه إذا لم يجد في الباب حديثًا متصلًا مسندًا فإنه يخرج المرسل ، وتكلم عن حجية المرسل في هذا الكتاب بكلام لا داعي لذكره لأنه يتعلق برأي أبي داود بالمراسيل ، وهذا أمر مختلف لا أريد أن أخوض في ذكره ، لكن المقصود أنه إذا أورد المرسل في الباب فاعلم أنه لم يجد في الباب متصلًا ولذلك أورد هذا الحديث المرسل .
ثم نقف عند العبارة التي كثر فيها الاختلاف وهي قوله : " وما كان في كتابي من حديث فيه وهم شديد فقد بينتُه ، ومنه ما لا يصح سنده

، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض ، ...إلى آخر كلامه " .
نعيد العبارة مرة ونقف عندها ، يقول : " وما كان في كتابي من حديث فيه وهم شديد فقد بينتُه " . يقول : إذا أوردت حديثًا في كتاب " السنن " فيه ضعف شديد فإني ألتزم ببيانه ، وظاهر هذه العبارة أنه لن يسكت عن حديث ضعيف شديد الضعف ، بشرط أن يكون شديد الضعف ؛ لأنه قال : " وهم شديد " ، ما قال : وهم فقط أو ضعف ، قال : " وهم شديد " ، وهذا سيعيننا على فهم العبارة التالية عندما قال : " وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح " .
الآن الأحاديث كم قسم من جهة القبول والضعف ؟
شديد الضعف بينا أنه سيبينه ، أعلى منه منزلة قليلًا أَيْش ؟
ضعيف ، وأعلى من الضعيف الحسن ، وأعلى من الحسن الصحيح .
ما دام أنه اشترط أن يبين فقط الشديد الضعف ، إذًا الذي سيسكت عنه ؛ ما هي الأقسام التي سيسكت عنها ؟ الصحيح والحسن والضعيف ، إذًا سيكون سكوت أبي داود شاملًا لهذه الأقسام الثلاثة ، إذًا ما هو معنى قوله " صالح " بناءً على ذلك ؟
صالح للاحتجاج أو صالح للاعتبار ؟
للاعتبار ، أَيْش يعني الاعتبار ؟
يعني أن يكون هذا الحديث صالح لأن يَتقوى أو يُقوي غيره .
وكلمة (صالح للاعتبار) – في الحقيقة – تشمل الصحيح والحسن والضعيف ؛ لأن حتى الصحيح صالح لأن يتقوى لذي القوة ولأن يقوي غيره ، والحسن صالح لأن يتقوى فيصل إلى درجة الصحة وصالح لأن يقوي غيره ، والضعيف هو أيضًا صالح أن يتقوى فيصل إلى درجة الحُسن وأن يقوي غيره فيصل إلى درجة الحُسن ، فكلمة (صالح للاعتبار) شاملة الأقسام الثلاثة ، وبذلك يصح أن نقول بأن ما سكت عنه أبو داود بأنه صالح للاعتبار ويكون ذلك شاملًا للصحيح والحسن والضعيف .
هذا ظاهر هذه العبارة ، لكن اختلف العلماء في فهمها اختلافًا ليس بالقليل ؛ هي تقريبًا قولان ، لكن سنذكرهما إن شاء الله :
القول الأول : وهو الذي يرجحه الخطابي حيث قال في مقدمة كتابه " معالم السنن " لما ذكر الأقسام الثلاثة للأحاديث وهي الصحيح والحسن والسقيم ، قال : " وأما السقيم فهو على طبقات

؛ شرها الموضوع ثم المقلوب – أعني ما قُلب إسناده - ، ثم المجهول ، وكتاب أبي داود خلي منها ، بريء من جملة وجوهها – التي هي الأحاديث الشديدة الضعف - ، فإن وقع فيه شيء من بعض أقسامها لضرب من الحاجة تدعوه إلى ذكره ، فإنه لا يألو أن يبين أمره ، ويذكر علته ، ويخرج عن عهدته ، وحكي لنا عن أبي داود أنه قال : ما ذكرت في كتابي حديثًا اجتمع الناس على تركه ".

ظاهر هذا الكلام أن أبا داود سيتكلم عن الحديث الضعيف والشديد الضعف ، وأنه أي حديث سكت عنه فإنه في درجة القبول .

أيضًا تقريبًا صرح بذلك ابن الصلاح في كتابه " المقدمة الشهيرة " .

أيضًا تبنى هذا الرأي كذلك المنذري ، فقال في مقدمة " الترغيب " : " وأنبه على كثير مما حضرني حال الإملاء مما يتساهل أبو داود في السكوت عن تضعيفه " . يعني اعتبر سكوت أبي داود عن الضعيف هذا تساهلًا منه ، وكأنه يرى أن سكوت أبي داود يقتضي القبول ، ولذلك ينتقد هذا التصرف منه فيعتبره تساهلًا ، فلو كان يعتبر أبا داود أنه سيسكت عن الحديث الضعيف ما يعتبر هذا تساهلًا ، لكن لأنه اعتبر أن منهج أبي داود ألا يسكت إلا عن الحديث الحسن أو الصحيح اعتبر سكوته عن بعض الأحاديث الضعيفة تساهلًا .

أيضًا للإمام النووي في ذلك كلام على هذا الرأي ، وإن كان له رأي آخر هو الصواب وصوبه الحافظ ابن حجر وهو قول النووي : " والحق أن ما وجدناه في سننه مما لم يبينه ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يُعتمد فهو حسن ، وإن نص على ضعفه من يُعتمد أو رأى العارف بسنده ما يقتضي الضعف ولا جابر له حكم بضعفه ولم يلتفت إلى سكوت أبي داود " .

يعني يقول النووي أن التصرف الصحيح من كتاب أبي داود أن ندرس هذا الحديث ، فإن وجدنا في إسناده ضعفًا رددناه ، وإن وجدناه مقبولًا قبلناه ، إن وجدنا أحدًا من أهل العلم صححه فهذا ممكن يعتمده الإنسان ويعتمد تصحيح هذا الإمام ، وإن وجدنا أحدًا من أهل العلم ضعفه رددنا هذا الحديث واعتمدنا تضعيفه وقدمناه على مجرد سكوت أبي داود .

وصف هذا الكلام للنووي الحافظ ابن حجر قال : وهذا هو التحقيق ، لكنه خالف في ذلك في موضع من " شرح المهذب " ، المهم ذكر أن النووي له كلام آخر يخالف هذا التقرير .
لكن هناك جماعة من أهل العلم فهموا أن مراد أبي داود بالصالح أنه صالح للاعتبار ، ومن أقدم هؤلاء الإمام الحازمي ، وكلامه فيه شيء من الدقة ، نَوَدُّ أن نقرأه لفائدته لأنه أيضًا له علاقة بكتاب الترمذي الذي سنتكلم عنه بإذن الله تعالى إن يسر الله عز وجل .
الإمام الحازمي قلنا بأنه يريد أن يبين اختلاف شروط الأئمة : البخاري ، ومسلم ، وأبي داود ، والنسائي ، والترمذي . الخمسة ؛ لأن كتابه شروط الأئمة الخمسة ، يريد أن يبين اختلاف شروط الأئمة الخمسة في طريقة إخراجهم لسند الحديث وإلى الحديث ، فضرب مثالًا وسبق أن ذكرنا هذا المثال لكن بشيء من الاختصار ، قال : " أننا لو جئنا مثلًا إلى الزهري ، فإننا سنجد أن تلامذة الزهري ينقسمون إلى أربعة طبقات :
الطبقة الأولى : وهم الحفاظ العدول الذين لازموا الزهري ، قالوا : هؤلاء هم شرط البخاري ، أعلى شرط للبخاري .
الطبقة الثانية : هم الثقات العدول الذين لم يلازموا الزهري ، قال : وهؤلاء شرط مسلم ، وقد يخرج لهم البخاري في شواهد كتابه .
الطبقة الثالثة : وهم الرواة الذين فيهم جرح وتعديل ، وحديثهم متردد بين القبول والرد ، لكنهم لَزِمُوا الزهري ، قال : وهؤلاء شرط أبي داود والنسائي ، يعني يمكن أن نعتبر هذا قسم من يُحَسَّن حديثه عن هذا الشيخ ؛ لأنه فيه ضعف خفيف ، فسواء كان هذا الضعف يصل به إلى درجة الرد أو هو في مراتب الحُسن ، لكن ملازمته لهذا الشيخ يجعله متقنًا عن هذا الشيخ يكون حديثه في مرتبة الحسن عن هذا الشيخ .
يقول : وهؤلاء هم شرط أبي داود والنسائي ؛ يقصد أعلى شرط أبي داود والنسائي .
ثم ذكر الطبقة الرابع والأخيرة ، قال: وهم الذين شاركوا الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل ، يعني تُكُلِّم فيهم مثلما تكلم في الطبقة الثالثة ، لكنهم لم يُعرفوا بملازمة الزهري أو لم يلازموا الزهري ، قال : وهؤلاء شرط أبي عيسى الترمذي .
لكنه قال بعد ذلك ، بعد أن قرر هذا الكلام الآن يبين أن أب عيسى الترمذي شرطه أخف من شرط أبي داود والنسائي ، ثم بعد ذلك

مباشرة يقول : وفي الحقيقة شرط الترمذي أبلغ من شرط أبي داود .
هذا غريب !! كأنه يناقض كلامه السابق ، الآن يبين لنا .
يقول : لأن الحديث إذا كان ضعيفًا أو مطلعة من حديث أهل الطبقة الرابعة ، فإنه يبين ضعفه وينبه عليه ، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات ، ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة .
لما قدم الترمذي على أبي داود ؟ قال : لأنه إذا أخرج للطبقة الرابعة فإنه لا يسكت يبين الضعف .
معنى ذلك أن أبا داود قد يخرج أيضًا للطبقة الرابعة ، لكن الذي يقدم الترمذي عليه أن أبا داود يسكت ، وأما الترمذي فيبين ، فلذلك اعتبر شرط الترمذي أبلغ من شرط أبي داود .
ما معنى هذا الكلام ؟
معنى هذا الكلام أن الحازمي يرى أن أبا داود قد يسكت عن الحديث الخفيف الضعف ، وأنه لم يفهم عبارته السابقة بقوله (صالح) أنه صالح للاحتجاج ، بل أنه قد يكون صالحًا أيضًا للاعتبار .
ثم يكمل الحازمي كلامه ، يقول : وعلى الجملة فكتابه مشتمل على هذا الفن ، فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود .
نعود لنلخص كلامه : إذًا هو يرى أن أبا داود شرطه الطبقة الثالثة ، لكنه قد يخرج للرابعة ويسكت عنه ، فكأن أبا داود يخرج للطبقة الرابعة لكن قليلًا ، أما الترمذي فيخرج لهم كثيرًا لكن يبين ؛ هذا هو الفرق بين أبي داود والترمذي في الطبقة الرابعة ، أبو داود يخرج لهم قليلًا ويسكت ، أما الترمذي فيخرج لهم كثيرًا لكن يبين الضعف ، وبذلك صار أبو داود على رأيه من وجه أعلى من الترمذي ، ومن وجه آخر دون الترمذي ، بسكوته نزل ، وبعدم إكثاره من إخراجه على هؤلاء علا على الترمذي ؛ هذا كلام الحازمي .
أيضًا هناك كلام للإمام الذهبي مهم في هذا الباب ، وهو قوله في " السير " في ترجمة أبي داود ، بعد أن نقل كلام أبي داود قال : " فقد وفى رحمه الله بذلك – يعني بهذا الشرط أبي داود - حسب اجتهاده ، وبين ما ضعفه شديد ووهنه غير محتمل ، وكاثر عما ضعفه خبيث محتمل - كاثر يعني : غض الطرف ، يعني غض

الطرف وسكت عما ضعفه خفيف محتمل ، وهذه عبارة صريحة – فلا يلزم من سكوته والحالة هذه عن لحديث أن يكون حسنًا عنده ، ولكنَّا إذا حكمنا على حد الحسن باصطلاحنا المُوَلَّد الحادث ، الذي هو عرف السلف يعود إلى قسم من أقسام الصحيح .
الآن بين أن ضعيف يسكت عنه ؛ هذه فائدة مهمة استفدناها ، ثم الآن يبين أقسام الأحاديث في كتاب أبي داود ، فيقول : فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت ما أخرجه الشيخان ، وذلك نحو شطر الكتاب ، يقول نصف كتاب أبي داود قد أخرجه البخاري ومسلم ؛ هذا نصف الكتاب ، هذا القسم الأول ، ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين ورَغِبَ عنه الآخر ، فالقسم الثاني ما انفرد بإخراجه البخاري أو انفرد بإخراجه مسلم .
يقول : ثم ما أخرجه أحد الشيخين ورغب عنه الآخر ، ثم يليه ما رغبا عنه وكان إسناده جيدًا سالم من العلة فيه شروط .
القسم الثالث : ما لم يخرجه البخاري ومسلم ، لكنه إسناده مقبول ، سالم من الشذوذ ومن العلة ، فهو في درجة القبول أيضًا .
القسم الرابع : يقول : ثم يليه ما كان إسناده صالحًا وقَبِلَه العلماء لِمَجِيئِه من وجهين لَيِّنَيْنِ فصاعدًا ، يعضد كل إسناد منهما الآخر .
القسم الرابع هو الحسن لغيره بعرف المتأخرين .
يقول : ثم يليه ما ضُعِّفَ إسناده لنقص حفظ راويه – الذي هو الضعيف الخفيف الضعف – فمثل هذا يُمَشِّيه أبو داود ويسكت عنه غالبًا .
القسم الأخير : ثم يليه ما كان بَيِّنَ الضعف من جهة راويه ؛ فهذا لا يسكت عنه ، بل يوهنه غالبًا .
وهذه فائدة جديدة ؛ أنه حتى شديد الضعف قد يسكت عنه أبو داود لكن قليلًا ، أما خفيف الضعف فالأصل فيه السكوت ، وقد يبينه قليلًا ؛ قد يبين قليل الضعف قليلًا ، أما شديد الضعف فالأصل بيان شدة ضعفه ، وقد يسكت عنه في بعض الأحيان .
الآن يبين لما يسكت عن شديد الضعف .
يقول الذهبي : وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته .
يقول : ربما سكت عن الأحاديث الشديدة الضعف لوضوح شدة ضعفها ، وكأنه يقول : مجرد إيراد هذا المتن شديد النكارة والضعف هذا مُغْنٍ عن أن أتكلم وأبين ما فيه من شدة الضعف ؛ هذا رأي الإمام الذَّهبي حول تفسير كلام أبي داود .

–

أما الحافظ ابن حجر فإنه قسم أحاديث أبي داود ؛ ممكن أن نعتبرها أقسامًا ستة :

القسم الأول : الصحيح .

والصحيح بقسميه : صحيح لذاته ، وصحيح لغيره ؛ حسب تقسيمات المتأخرين .

القسم الثاني : الحسن لذاته .

القسم الثالث : الحسن لغيره .

القسم الرابع : ضعيف ، لكنه من رواية من لم يُجمع على تركه غالبًا .

يعني : خفيف الضعف .

القسم الخامس : الحديث الخفيف الضعف ، لكنه مخالف لمن هو أولى منه ، يعني المنكر .

إذًا القسم الخامس هو الحديث المنكر ، وهو مخالفة الضعيف لمن هو أولى ؛ حسب تعريف الحافظ ابن حجر للمنكر هذا القسم الخامس .

القسم السادس : الشديد الضعف ، وهذا يبينه غالبًا ، لكنه قد يسكت عنه ، واعتذر الحافظ ابن حجر لسكوت أبي داود باعتذارات

وصلى اللهم وسلم ، وبارك على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .